



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل
القميص الطويل، البنطال، الجوارب، الأحذية، الخ؟

السؤال - هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل القميص الطويل، البنطال، الجوارب، الأحذية، الخ؟
الجواب - لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأن ذلك يخلو بالحدود الشرعية بين الجنسين، ويؤدي إلى التشبه بالرجال، وهو منكر عظيم.
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تشبهوا بالرجال، فليسوا منهم، وما تشبهوا بالنساء، فليكنن منهن".
وقال صلى الله عليه وسلم: "ما تشبهوا بالرجال، فليسوا منهم، وما تشبهوا بالنساء، فليكنن منهن".

[موسم الحج، مكة المكرمة، 1443هـ]

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/8372>

النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

